برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يقرّ حصر مخططات المنح ويشكّل لجنةً لإيصال الخدمات إليها

المجلس: لا يجوز الجمع بين المعاش التقاعدي وراتب الوظيفة المشمولة بأحد أنظمة التقاعد

الرياض – واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – حفظه الله – الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الاثنين ١٠ صفر ١٤٣١هـ الموافق ٢٥ يناير ٢٠١٠م في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بدء الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على المباحثات التي أجراها مع دولة رئيس وزراء تركيا رجب طيب أردوغان خلال زيارته للمملكة.

وثمن – أيده الله – عمق العلاقات بين البلدين وحرصهما المشترك على تنميتها في جميع المجالات بما يحقق التطلعات نحو تحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة ويخدم المصالح المشتركة.

كما أطلع – حفظه الله – المجلس على الاتصالات والمشاورات التي تمت خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قادة الدول حول مجمل الأحداث وتطوراتها على الساحة الدولية ومنها الرسالة التي تسلمها من فخامة رئيسة جمهورية فنلندا تاريا هالونين وقام بتسليمها معالي وزير الخارجية ألكسندر ستاب واستقباله دولة رئيس الوزراء البريطاني السابق مبعوث اللجنة الرباعية الدولية الخاص إلى الشرق الأوسط توني بلير.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجه في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استمع بعد ذلك إلى تقارير عن تطورات الأحداث عربياً وإقليمياً ودولياً.

الشأن المحلي

وبين معاليه أن المجلس استعرض بعد ذلك جملة من الموضوعات في الشأن المحلي حيث اطلع على ما صدر عن اجتماع المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن الذي عقد برئاسة خادم الحرمين الشريفين يوم الأحد ٩ صفر ١٤٣١هـ الموافق ٢٤ يناير ٢٠١٠م وتناول أوضاع السوق البترولية من تأكيد على حرص المملكة على مصلحة الدول المنتجة والدول المستهلكة وما أبداه من ارتياح لسير العمل في استثمارات المملكة لتوسعة طاقة إنتاج الزيت الخام وطاقة التكرير لديها للمساهمة في تلبية الطلب العالمي وأنها تسير – بإذن الله – حسب الجدول الزمني المخطط لها مع ما تبذله المملكة من جهد في مجال حماية البيئة.

تمديد فترة الابتعاث

وقدر المجلس عالياً موافقة خادم الحرمين الشريفين على تمديد فترة برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي لمدة خمس سنوات قادمة اعتباراً من العام المالي(١٤٣١/١٤٣٢هـ)لأبنائه الطلاب والطالبات بهدف رفع كفاءتهم وتزويدهم بشتى أنواع المعارف والعلوم في مختلف التخصصات والتطبيقات العلمية والنظرية.

كما نوه بتصدر المملكة العربية السعودية الدول العربية في مجال الإبداع والابتكار وتحقيقها المركز السابع عالمياً في هذا المجال وفقاً لما جاء في التقرير العربي الثاني للتنمية الثقافية الذي يصدر سنوياً عن مؤسسة الفكر العربي وما سجله التقرير للمملكة من حرص على التطوير والرقي بالتعليم والاتجاه نحو مجتمع المعرفة واقتصاد المعرفة حيث حققت المركز الأول عربياً والثامن عالمياً في الإنفاق على التعليم.

وتطرق المجلس كذلك إلى بدء أعمال منتدى التنافسية الدولي في دورته الرابعة الذي تنظمه الهيئة العامة للاستثمار في الرياض تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين وما تم خلاله من مناقشات لأبرز القضايا والتحديات التي تواجه الاقتصاد العالمي مؤكداً أن هذا المنتدى أصبح منبراً عالمياً يتم من خلاله بلورة الأفكار والرؤى المختلفة حول مفاهيم التنافسية وأن أكثر دول العالم تنافسية هي الأكثر تحقيقاً لمعدلات النمو والتطور والرخاء لشعوبها.

وأفاد معالي وزير الثقافة والإعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر القرارات التالية :

تعاون مع قطر

أولاً : وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير التجارة والصناعة – أو من ينيبه – بالتباحث مع الجانب القطري في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون الصناعي بين المملكة العربية السعودية وحكومة دولة قطر والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار وذلك في إطار مجلس التنسيق السعودي القطري ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

الندوة العالمية للشباب الإسلامي

ثانياً :وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية – أو من ينيبه– بالتباحث مع الندوة العالمية للشباب الإسلامي حول مشروع اتفاقية مقر بين حكومة المملكة العربية السعودية والندوة العالمية للشباب الإسلامي ومشروع (البروتوكول) المرافق له في ضوء الصيغتين المرفقتين بالقرار والتوقيع عليهما ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

مخططات المنح

ثالثاً : بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية في شأن وضع آلية مناسبة لتوصيل الخدمات إلى مخططات المنح أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي:

أولاً : قيام وزارة الشؤون البلدية والقروية بحصر المخططات المراد إيصال الخدمات إليها (الطرق والمياه والصرف الصحي والكهرباء والاتصالات) على مستوى مناطق المملكة وعرضها على اللجنة المشار إليها في البند (ثانياً) أدناه.

ثانياً : تشكيل لجنة في وزارة الشؤون البلدية والقروية على مستوى وكيل وزارة من: وزارة الشؤون البلدية والقروية ، ووزارة المالية ، ووزارة الاقتصاد والتخطيط، ووزارة المياه والكهرباء، ووزارة النقل، ووزارة الاتصالات وتقنية المعلومات،تكون مهماتها ما يلي:

١ – إعداد معايير وأسس لتحديد الأولويات لتطبق بشكل واضح على جميع المخططات لإيصال الخدمات إليها.

٢ – إعداد خطة عامة كل خمس سنوات تتضمن التكاليف اللازمة وأخرى سنوية تتضمن المخططات ذات الأولوية التي تقرر توصيل الخدمات إليها خلال العام المالي التالي بحسب الأولوية وترفع إلى وزارة المالية لتعتمد وفقاً للإمكانات المتاحة وقواعد إعداد الميزانية.

اتفاقية مع سنغافورة

رابعاً : وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير المالية – أو من ينيبه – بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سنغافورة لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومشروع البروتوكول المرافق له في ضوء الصيغتين المرفقتين بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لكل منهما لاستكمال الإجراءات النظامية.

نظام تبادل المنافع

خامساً : بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٤ / ١٧) وتاريخ ١ / ٥/ ١٤٣٠هـ قرر مجلس الوزراء تعديل الفقرة (٦) من المادة (الثالثة) من نظام تبادل المنافع بين نظامي التقاعد المدني والعسكري ونظام التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٥٣) وتاريخ ٢٣/ ٧/ ١٤٢٤هـ لتكون بالنص الآتي:

(٦ – ألا تكون مدد الاشتراك المضمومة مدداً مكملة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ سن الستين في النظام الأخير وإنما يجب على المشترك إكمال المدة التي يتطلبها هذا النظام ما لم تكن أسباب الضم ناتجة من التخصيص أو كان انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز أو التنسيق من الخدمة. ولا يجوز في حالة الضم الناتجة من التخصيص الجمع بين المعاش التقاعدي وراتب الوظيفة المشمولة بأي من نظامي التقاعد المدني والعسكري أو نظام التأمينات الاجتماعية) ■

خادم الحرمين الشريفين يرأس اجتماع المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن

الرياض – واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء رئيس المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن – حفظه الله – الاجتماع الذي عقده المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن يوم الأحد ٩/ ٢/ ١٤٣١هـ الموافق ٢٤/ ١/ ٢٠١٠م في الديوان الملكي بقصر اليمامة في الرياض بحضور صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام ونائب رئيس المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن – حفظه الله – وأصحاب السمو والمعالي أعضاء المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن .

وعقب الاجتماع أوضح معالي وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء وعضو وأمين عام المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن الدكتور مطلب بن عبدالله النفيسه أن المجلس استعرض في بداية الاجتماع أوضاع السوق البترولية وحرص المملكة على مصلحة الدول المنتجة والدول المستهلكة .

وأبدى المجلس ارتياحه لسير العمل في استثمارات المملكة لتوسعة طاقة إنتاج الزيت الخام وطاقة التكرير لديها للمساهمة في تلبية الطلب العالمي وإنها تسير – بإذن الله – حسب الجدول الزمني المخطط لها مع ما تبذله المملكة من جهد في مجال حماية البيئة .

ثم تدارس المجلس الموضوعات المدرجة على جدول أعماله وأتخذ في شأنها قرارات منها :

إقرار خطتي عمل شركة الزيت العربية السعودية (أرامكو السعودية) واعتماد التقريرين السنويين للشركة والمصادقة على الميزانية العمومية للشركة وحساب الأرباح والخسائر.

كما تمت الموافقة على تعيين مراقب حسابات خارجي لشركة الزيت العربية السعودية (أرامكو السعودية) والشركات التابعة لها .

كما اطلع المجلس الأعلى لشؤون البترول والمعادن على التقرير الفني والمالي والإحصائي لأنشطة الشركات الحاملة لرخص التعدين .

كما ناقش المجلس بعض الموضوعات ذات الصلة بالبترول والمعادن ■

مرسوم ملكي

الرقم: م/٦٣

التاريخ: ١٤٣٠/١٢/٢٨هـ

بعون الله تعالى

باسم خادم الحرمين الشريفين الملك

نحن سلطان بن عبدالعزيز آل سعود

نائب ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على الأمر الملكي رقم (أ/١٩٢) بتاريخ ١٤٣٠/١٢/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم ، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ .

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ،الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ .

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى ، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٢/ ٣٠) وتاريخ ١٤٣٠/٦/١٥هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٣) وتاريخ ١٤٣٠/١٢/٢٧هـ .

رسمنا بما هو آت :

أولاً: الموافقة على انضمام المملكة إلى معاهدة التعاون في شأن البراءات (PCT)، ولائحتها التنفيذية، المعقودة في واشنطن في ١٩يونيه/حزيران ١٩٧٠م، والمعدلة في ٢٨ سبتمبر/أيلول ١٩٧٩م، وفي ٣ فبراير/شباط ١٩٨٤م، وفي ٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١م، والنافذة في الأول من أبريل/نيسان ٢٠٠٢م، التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، وذلك بالصيغة المرافقة مع التحفظ على تطبيق مايأتي:

١ـ الأحكام الواردة في الفصل الثاني،الخاصة (بالفحص التمهيدي الدولي).

٢ـ حكم المادة (٥٩) من المعاهدة، الخاص بإحالة النزاعات إلى المحكمة الدولية.

ثانياً: الموافقة على انضمام المملكة إلى معاهدة قانون البراءات (PLT) ولائحتها التنفيذية التي اعتمدها المؤتمر الدبلوماسي في الأول من يونيه/حزيران لعام ٢٠٠٠م، وذلك بالصيغة المرافقة، مع التحفظ على تطبيق الحكم الوارد في الفقرة (١) من المادة (٦) من هذه المعاهدة.

ثالثاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ مرسومنا هذا .

سلطان بن عبدالعزيز